# سياسة تحديد أصحاب المصلحة المحليين من خارج الكلية وإشراكهم

# Local External Stakeholder Identification and Engagement Policy

| البيان | التفاصيل |
|---|---|
| رمز الوثيقة المقترح | IMC-THE-POL-08 |
| الإصدار | 1.1 |
| مالك السياسة | الجهة المكلفة بالشراكات وخدمة المجتمع بالتنسيق مع مكتب الفاعلية المؤسسية |
| جهة الاعتماد | مجلس إدارة الكلية |
| تاريخ الإصدار | 15 ديسمبر 2025 |
| دورية المراجعة | كل ثلاث سنوات أو عند الحاجة، ومنها تعديل أو استحداث تشريعات أو لوائح ذات صلة |
| المؤشر | THE 16.2.3 |

## سجل التعديلات

| التاريخ والحالة | التعديل | مبرر التعديل |
|---|---|---|
| 16 ديسمبر 2024<br>الإصدار 1.0 | الإصدار الأول لسياسة تحديد أصحاب المصلحة المحليين من خارج الكلية وإشراكهم. | توثيق الإطار الأول للمشاركة المجتمعية. ويُثبت الاعتماد التاريخي من سجل الوثائق. |
| 15 ديسمبر 2025<br>الإصدار 1.1 | توضيح معايير تحديد أصحاب المصلحة ووسائل التواصل معهم. وصف مقترح للمطابقة مع الإصدار المؤرشف. | توسيع تغطية الجهات والفئات المحلية المتأثرة واختيار وسائل مشاركة تناسبها. |
| | ضبط سجل الاستجابة للآراء ومتابعة القرارات والإجراءات، وتوضيح النشر ودورية المراجعة. | ربط المشاورات بالقرارات وتوثيق أثرها وإتاحة الدليل للجمهور للمؤشر THE 16.2.3. |

## 1. الغرض والنطاق

تحدد كلية الإمام مالك للشريعة والقانون أصحاب المصلحة المحليين من خارج الكلية وتشركهم في المبادرات والخطط والخدمات والقرارات التي تؤثر فيهم أو يستفيد إعدادها من خبرتهم. وتوثّق الكلية ما تلقته من آراء وكيف استجابت لها ضمن صلاحيات اتخاذ القرار.

## 2. المرجعية النظامية والمؤسسية

تستند السياسة إلى أهداف خدمة المجتمع والتعاون العلمي والأكاديمي المنصوص عليها في المادة (5) من قانون إنشاء الكلية رقم (10) لسنة 2011، وإلى اللوائح الداخلية ودليل تصنيف الشراكات الاستراتيجية المعتمد وإطار حوكمة المعلومات.

تُستخدم أدوات تصنيف الشراكات عند انطباقها، ويشمل سجل أصحاب المصلحة الجهات والأفراد ذوي الصلة سواء كانت لهم اتفاقيات قائمة مع الكلية أم لم تكن.

## 3. تحديد أصحاب المصلحة وأولويات المشاركة

تحدد كل وحدة الجهات والأفراد المحليين المؤثرين في عملها أو المتأثرين به. وتشمل الفئات بحسب الموضوع سكان المجتمع المحلي، والجهات الحكومية والقضائية، والمؤسسات الشرعية والمهنية والتعليمية، والجمعيات، وجهات العمل والموردين ومستخدمي الخدمات.

تتولى الجهة المكلفة بالشراكات وخدمة المجتمع تحديث سجل يبين الفئة وصلتها بالموضوع، ودرجة تأثرها واهتمامها وتأثيرها، وعوائق مشاركتها، ووسيلة التواصل والمسؤول عنها. وتُراعى أولوية الفئات الأشد تأثرًا والفئات الأقل قدرة على المشاركة. ويُراجع السجل سنويًا وعند إطلاق مبادرة ذات أثر محلي أو تغير نطاقها.

## 4. تخطيط المشاركة وتنفيذها

تُعد الجهة المكلفة، بالتنسيق مع الوحدات المعنية، خطة سنوية تبين موضوع المشاركة والفئات المستهدفة والوسيلة والموعد والمسؤول والمخرجات المتوقعة. وتُختار الوسيلة بحسب الموضوع، مثل اللقاءات أو الاستبيانات أو مجموعات النقاش أو اللجان الاستشارية، مع توفير قنوات مشاركة ميسرة.

يُبيّن للمشاركين قبل التشاور هدفه والقرارات التي يمكن أن تسهم آراؤهم في تشكيلها وكيفية استخدام المعلومات. وتُدار تعارضات المصالح وفق الإجراءات المعتمدة وتُحمى سرية بيانات الاتصال والآراء الفردية. وتُعتمد عضوية الهيئات الاستشارية وصلاحياتها ومدتها بقرارات منفصلة عند تشكيلها.

## 5. الاستجابة والمتابعة

توثّق الوحدة المشاركة والمحاور والآراء في سجل الاستجابة. وتحدد لكل توصية الجهة المسؤولة والموعد، وتبين القرار والإجراء الناتج عنها أو سبب عدم الأخذ بها. وتُبلغ المشاركين بملخص مناسب للنتائج، وتتابع تنفيذ الإجراءات وإغلاقها.

تُراجع سنويًا تغطية الفئات المتأثرة ونسبة الأنشطة المنفذة من الخطة ونسبة المقترحات التي تلقت ردًا مسببًا والإجراءات الناتجة ومدى إغلاقها. وتُحفظ نسخ مؤرخة من سجل التصنيف والخطة ومحاضر المشاورات وسجل الاستجابة والقرارات وفق إطار حوكمة المعلومات.

## 6. النشر والمراجعة

تُنشر النسخة المعتمدة في أرشيف نظام إدارة المعرفة (KMS) المتاح للموظفين وعلى موقع الكلية عبر رابط عام مباشر. وتُنشر ملخصات المشاركة ونتائجها بعد إجازتها وحجب البيانات الشخصية أو السرية.

تُراجع السياسة كل ثلاث سنوات، أو قبل ذلك عند الحاجة، بما في ذلك عند تعديل أو استحداث قوانين أو تشريعات أو لوائح ذات صلة.

## 7. المسؤوليات

| الجهة | المسؤولية |
|---|---|
| الجهة المكلفة بالشراكات وخدمة المجتمع | إدارة سجل أصحاب المصلحة وخطة المشاركة، وتنسيق المشاورات وتوثيق الاستجابة. |
| الوحدات الأكاديمية والإدارية | تحديد الجهات المتأثرة بكل مبادرة، وتنفيذ المشاورات وإحالة التوصيات إلى صاحب الصلاحية. |
| الجهة صاحبة الصلاحية | البت في التوصيات وتوثيق أسباب القرارات، واعتماد ترتيبات الهيئات الاستشارية بحسب الاختصاص. |
| الجهة المختصة بالنشر | إتاحة النسخة المعتمدة والملخصات المصرح بها، والتحقق من عمل الرابط العام. |
| مكتب الفاعلية المؤسسية والتخطيط الاستراتيجي | متابعة تغطية الفئات والاستجابة للآراء وأدلة المؤشر ونتائج التحسين. |